

دورية الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان
والتعمير رقم 6690 بتاريخ 2 مايو 2003 موجهة إلى السيدات
والسادة مديري الوكالات الحضرية والمكلفين بالخلايا الإدارية
الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية حول اعتماد المرونة
والعدالة العقارية في وثائق التعمير.



سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، ففي إطار دعم سياسة الامرکزنة والامرکزوتفعيل منهجية القرب التي تنهجها الوزارة، يشرفني أن أذكركم أنه سبق أن تم تفويض كل المهام التي تتعلق ببرمجة وإعداد وتتبع إنجاز دراسات وثائق التعمير للوكالات الحضرية والمصالح الجهوية، طبقاً للصلاحيات المخولة لكل منها، غير أن المثير للانتباھ هو التأخير الذي تعرفه بعض الوثائق، سواء في مراحل الدراسة أو المصادقة، وذلك على المستويات التالية :

المستوى الأول : الإسراع بإنجاز وثائق التعمير:

من أجل الإسراع بتغطية كافة التجمعات العمرانية بوثائق التعمير والمصادقة عليها ونظرًا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، أدعوكم للتدخل على مستويات مختلفة وذلك عبر اتخاذ التدابير التي توونها مناسبة، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات التالية وذلك في إطار تبسيط المساطر الجاري بها العمل :

- أ- تكيف المقتضيات المرجعية مع واقع وخصوصيات المجالات القطاعية.**
- ب - التعامل مع المساطر القانونية والتنظيمية المتّبعة في إنجاز وثائق مرونة فائقة في الإنجاز الذي يضمن الإسراع بوتيرة إنجاز وثائق التعمير والاقتصرار على احترام المراحل المنصوص عليها بوجوب المقتضيات القانونية الجاري بها العمل.**
- ج - ضمان التنسيق اللازم بين جميع الأطراف وتفعيل مبدأ التشاور، وذلك عبر إشراك جميع الفاعلين الأساسيين طيلة مراحل الدراسة والمصادقة، واتخاذ جميع المبادرات في حينها، قصد تحقيق الأهداف المتوقعة على أساس التوافق بين جميع المتدخلين.**

المستوى الثاني : تطبيق مبدأ المرونة في وثائق التعمير:

تطبيقاً لمبدأ المرونة في وثائق التعمير، فإن الوزارة عملت على إصدار الدورية المشتركة عدد 3020 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 بخصوص الحالات التي تمنح فيها الاستثناءات في مجال التعمير ولتحقيق الأهداف المتوقعة منها والرفع من مستوى معالجة ملفات المشاريع العمرانية والاستجابة لها، أطلب منكم العمل على اعتماد الاقتراحات التالية وذلك تفعيلاً للبند الأخير من الفصل 19 من القانون 90 - 12 المتعلق بالتعهير:

- أ - التنصيص، على إلزامية تفعيل البند المذكور الذي يمكن من إعطاء المقتضيات المجالية والتنظيمية المبرمجة في هذه الوثائق مزيداً من المرونة للائمة البرامج الاستثمارية والعمارية، عند إعداد المقتضيات المرجعية المتعلقة بالدراسات الجديدة والبرمجة.**
- ب - إغناء التصميم وضابطة التهيئه المرفقة به، والمتعلق بالدراسات التي توجد في طور الإنجاز به مقتضيات مجالية وتنظيمية تمكن من اعتماد المرونة الالزمه للاستجابة لهذه المشاريع الاستثمارية.**

ج - استدراك هذه الإمكانيات فيما يخص التصاميم التي بلغت مراحل متقدمة من مسطورة المصادقة، وذلك عند دراستها من طرف اللجن المركزية.

المستوى الثالث المتعلق بتحقيق البرنامج الحكومي بإيجاز مائة ألف سكن سنوياً :

ولتحقيق البرنامج الحكومي المتعلق بإيجاز مائة ألف سكن سنوياً، أدعوكم للاتخاذ التدابير والإجراءات الالزمة لتفعيل المقتضيات المنصوص عليها في الدورية المشتركة عدد 3019 الصاردة بتاريخ 4 مارس 2003، والمتعلقة بوضع وتنفيذ البرامج الجهوية لإنعاش السكن الاجتماعي ومحاربة السكن غير اللائق، وذلك بإحداث وتخفيض احتياجات عقارية مؤهلة لاحتضان هذه البرامج في إطار وثائق التعمير، سواء تلك التي توجد في طور الدراسة أو المبرمجة، وذلك بتنسيق مع المصالح الجهوية للإسكان والمؤسسات العمومية التابعة لها.

المستوى الرابع : تطبيق مبدأ العدالة العقارية في وثائق التعمير :

في إطار تفعيل مفهوم التضامن الاجتماعي والعدالة العقارية ومن أجل مساهمة جميع المالكين عند اقتراح هذه التجهيزات الأساسية والمرافق العمومية، أطلب منكم الحرص، عند إعداد خيارات التهيئة، على الأخذ بعين الاعتبار الأنظمة وخرائط التقسيمات العقارية، وذلك حتى لا تتعدى المساهمة 30% من مجموع الملكية سواء بالنسبة للملكيات الخاصة أو التابعة للدولة أو للأحياس أو للجماعات المحلية.

وفي الأخير وفي حالة مواجهة أية صعوبات أو عراقيل تعرّض هذه الأهداف أطلب منكم إطلاعي بها وبكل التدابير والمستجدات التي ستقومون بها في هذه الشأن، وكذا بوضعيّة الوثائق التي تشرفون على تبعها.

الإمضاء: الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير

أحمد توفيق حجيرة.